

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء الهيئة العامة لتخطيط مشروعات النقل والمواصلات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس علي فهمي الداغستاني نائبا لرئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتخطيط مشروعات النقل والمواصلات من الفئة الممتازة (٢٠٠٠ جنيه سنويا) مع منحه بدل التمثيل المقرر لشاغلي وظائف وكيل أول بمقتضى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ المشار إليه .

مادة ٢ - على وزير النقل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٣٩٢ (٢٩ مارس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

استدراك

نشر بالعدد رقم ٣٩ من الجريدة الرسمية الصادرة في ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٧١ القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة .

وقد جاء في المادة ٤٧ العبارة الآتية .

” مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن الأمراض المزمنة ... إلخ “ .

وصحة هذه العبارة :

” مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٦٣ في شأن الأمراض المزمنة ... إلخ “ .

لذا لزم التنويه .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٠ لسنة ١٩٧٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / ابراهيم فتحى السيد سالم في وظيفة مدير عام لإقامة وتقييم الأداء من الفئة (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) ٤ بديوان عام وزارة المواصلات .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٣٩٢ (٢٩ مارس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤١ لسنة ١٩٧٢

بتعيين نائب لرئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتخطيط مشروعات النقل والمواصلات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ؛